

سنن البيهقي الكبرى

11489 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ أبو يعلى ثنا أبو الربيع قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال قال كان بن عمر يكره مزارعه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرنا من أمانة معاوية بنهم فأتاه رجل فقال إن رافعا يزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض قال نافع فانطلق بن عمر إلى رافع وانطلقت معه فقال له بن عمر ما الذي بلغني عنك تذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في كراء المزارع قال نعم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع وكان بن عمر إذا سئل عنه بعد ذلك قال زعم رافع أن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال نافع فقال بن عمر لما ذكر رافع ما ذكر قد كنت أعلم إننا نكره مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الأربعاء وشيء من التبن لا أحفظه رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن أبي الربيع